فإذا أَوْتَرْتِ فلا حديثَ بعدَ الوِتْرِ»[(١)].

٥١٢ ـ باب إذا كَتَب الذِّمِّيُّ فسلَّم: يُرَدّ عليه

١١٠١ ـ حدَّثنا يحيى بن بشر قال: حدَّثنا الحكم بن المبارك قال: حدَّثنا عباد ـ يعني: ابن عباد ـ عن عاصم الأَحْولِ، عن أبي عثمان النَّهْدِي قال: كتبَ أبو موسى إلى رُهبان[(٢)] يُسلِّمُ عليه في كتابِهِ، فقيلَ له: أَتُسَلِّمُ عليه وهو كافرٌ؟ قال: «إنَّه كتبَ إليَّ فسلَّمَ عليَّ، فرَدَدْتُ عليهِ»[(٣)].

٥١٣ ـ باب لا يبدأ أهلَ الذِّمَّة بالسلام

١١٠٢/ ١ ـ حدَّثنا أحمدُ بنُ خالد قال: حدَّثنا محمَّدُ بنُ إسحاقَ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مَرْثَد، عن أبي بَصْرة الغفاريّ، عن النّبيّ ﷺ قال: «إنّي رَاكِبٌ غداً إلى يَهُودَ، فلا تَبْدَأُوهُمْ بالسَّلام؛ فإذا سلَّمُوا عليكُمْ؛ فقُولُوا: وعليكُمْ»[(٤)].

---

(١) عزاه القرطبي في «تفسيره» (١٢/ ٢١٨) للخطيب البغدادي مسنداً عن أبي عبد الملك اهـ وضعف إسناده الألباني: أبو عبد الملك: مجهول.

(٢) الذي في نسخة الشرح (٢/ ٥٤٥)، عبد الباقي «دهقان» بدل «رهبان»، والأول: كبير القرية بالفارسية اهـ. «فتح الباري» (١٠/ ٩٥) وهو رجل الدين عندهم ـ **والثاني**: لدى أهل الكتاب، ورهبان: تطلق على الجمع والمفرد؛ والأخير هو هو المراد هنا.

(٣) صححه الألباني في تخريجه.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٩٢٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٢٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٣٤١)، وأحمد في «المسند» (٤/ ١٤٣ و١٤٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢/ ٢٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥/ ٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٩٠)، وذكره الحافظ في «الفتح» (١١/ ٣٩)، وعزاه للمصنف هنا وللنسائي اهـ. وكذلك أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١/ ١٤٩). وانظر: «الإصابة» لابن حجر (٧/ ٢٦١)، و«علل الترمذي» للقاضي (٣٤٢) اهـ. وصححه الألباني في تخريجه هو والحديث الذي يليه. =